اجماع ونص كلامه وقد اتفق العلماء رحمهم الله على انه لا يصح لمسلم ان يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا حتى يكون عنده ذلك القول مرويا
ولو على اقل وجوه الروايات لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب
علي متعمدا فليتبوء مقعده من النار في بعض الروايات من كذب علي مطلقا
بدون تقييد وهو ظاهر في المحرم خاصة وكذا غيره الناظم كما في خطه به
مكان نقل المشهر بجرد النقل ولو ممرضا لكنه جزم في خطبة تقريب الاسانيد بذلك
ايضا لكن بدونه غرو فانه بعد ان قرر انه يقبح بالطالب ان لا يحفظ باسناده
عدة من الاحاديث يستغني بها عن كذا وكذا قال ويتخلص به من الجرح
بنقل ما ليست له برواية فانه غير سايغ باجماع اهل الدراية فاما ان يكون
اعتمد في حكاية الاجماع ابن خير فقط ووقف عليه في كلام غيره ويخفى
قول غيره نقلا عن المحدثين انهم لا يلتفتون الى صحة السند الا ان يقول الراوي
ان قوي وهلم في هذا الباب الهل الغوص على الدقيقة ولكن انتصر للاول جماعة حتى قيل
انه وان كان فيه نظر ان الثاني لم يقل به الا بعض المحدثين ولو صح لخدش في دعوى
الاجماع كما يخدش فيه قول ابن برهان الا ان حمل على اجماع مخصوص وايضا فلو
لم يرد ابن خير الحديث الدال على تحريم نسبة الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم
حتى يتحقق انه قال لكان مقتضى كلامه منع ايراد ما يكون في الصحيحين او احدهما
حيث لا رواية له به وجون نقل ما له به رواية ولو كان ضعيفا لا سيما واول
كلامه كالتصريح فيما صحت نسبته اليه صلى الله عليه وسلم حيث ذكر كما حكيته في
اصله من فوايد الابانة مع التخلص من الحرج في حكاية كلام
صلى الله عليه وسلم من غير رواية القسم الثاني الحسن
قدم لاشتراكه مع الصحيح في الحجية والحسن لما كان بالنظر لقسميه الاتيين لتجاذبه
الصحة والضعف اختلف تعبير الائمة بحيث افرد فيه بعض متاخريهم
بعض شيوخ شيوخنا رسالة فقيل هو المعروف مخرجا اعني المعروف مخرجه

وهو

وهو كونه شاميا عراقيا مكيا كوفيا كان يكون الحديث من رواية راو
قد اشتهر بروايته حديث اهل بلده كقتادة ونحوه في البصريين
معروفا بخلافه عن غيرهم وذلك كناية عن الاتصال اذ المرسل
والمنقطع والمعضل لعدم بروز رجالها لا يعلم بخرج الحديث منها
وكذا المدلس بفتح اللام وهو الذي يسقط منه بعضه مع ايهام الاتصال
وقد اشتهرت رجاله بالعدالة وكذا الضبط المتوسط بين الصحيح
والضعيف ولا بد مع هذين الشرطين ان لا يكون شاذا او معللا
لكن بذلك اي بما تقدم من الاتصال والشهرة حد الامام الحافظ
الفقيه حمد بدون همزة وقيل باثباتها ولا يصح ابن محمد بن ابراهيم
ابن الخطاب الخطابي البستي الشافعي مصنف اعلام الجامع
الصحيح للبخاري ومعالم السنن لابي داود وغيرها واحد شيوخ
الحاكم مات ببست في ربيع الاخر سنة ثمان وثمانين وثلثمائة كما
عرف الصحيح بانه ما اتصل سنده وعدلت نقلته غير متعرض
لمزيد ولاجل تعريفه له في مقاله يجانبه نوع العبارة ونفس حمل
الاشتهار فيه على المتوسط كما قررته وتقوى به قول ابن دقيق العيد
وكانه اي الخطابي اراد ما لم يبلغ مرتبة الصحيح قال والا فليس في عبارته
كبير تخليص لدخول الصحيح في التعريف لانه ايضا قد عرف بمخرجه
واشتهر برجاله هذا مع ان التاج البرزلي الزم ابن دقيق العيد
بانتقاده ادخال الصحيح في الحسن مع قوله في الجواب عن استشكال
جمع الترمذي بين الحسن والصحة كما سيأتي كل صحيح حسن
التناقض وقال ان دخول المخالف هنا وهو هنا الصحيح في حد العلم
ضروري والتقييد بما يخرجه عند المحدثين وقال الشارح
انه منجه انتهى وقد يجاب ايضا الدفع الاعتراض وحاصله ان